



جامعة بني سويف
كلية التجارة
قسم المحاسبة

المحاسبة عن زكاة المستغلات (دراسة نظرية وتطبيقية)

رسالة مقدمة للحصول على درجة الماجستير فى المحاسبة

من الطالب:

عبد الله حسين يونس محمد

المعيد بقسم المحاسبة بالكلية

إشراف:

بمشاركة السيد الدكتور:

إبراهيم عبد الحفيظ عبد الهادي

أستاذ المحاسبة المساعد بالكلية

الأستاذة الدكتورة:

كوثر عبدالفتاح محمود الأبجي

أستاذ المحاسبة بالكلية ونائب رئيس

الجامعة للدراسات العليا والبحوث

١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م

بسم الله الرحمن الرحيم

"وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاٰكِعِينَ"

(سورة البقرة: آية رقم ٤٣)

"قُلْ إِن صَّلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ"

(سورة الأنعام: آية رقم ١٦٢)

"رَبَّنَا وَتَقَبَّلْ دُعَاءَ"

(سورة إبراهيم: آية رقم ٤٠)

صدق الله العظيم

روى عن الرسول ﷺ قوله: "ما نقص مال من صدقة ولا تقبل صدقة

من غلول"

(صحيح مسلم، حديث رقم ٢٥٨٨)

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه قال: "والله لأقاتلن من فرق

بين الصلاة والزكاة، فإن الزكاة حق المال، والله لو منعوني عقالا كانوا

يؤدونه إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم على منعه"

(صحيح البخارى، حديث رقم ١٣٣٥)

لجنة المناقشة والحكم

الأستاذ الدكتور / محمود المرسى لاشين
(رئيساً)
أستاذ المحاسبة بكلية التجارة - جامعة الأزهر

الأستاذة الدكتورة / كوثر عبدالفتاح محمود الأبجي
(مشرفاً رئيسياً وعضواً)
أستاذ المحاسبة ونائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث

الأستاذ الدكتور / شعبان يوسف مبارز
(عضواً)
أستاذ ورئيس قسم المحاسبة بالكلية

السيد الدكتور / إبراهيم عبدالحفيظ عبدالهادي
(مشرفاً مشاركاً وعضواً)
أستاذ المحاسبة المساعد بالكلية

تاريخ المناقشة والحكم ٠٦ / ٠١ / ٢٠٠٩ م

المشرف

قرار اللجنة

إهداء

أهدي هذه الرسالة إلى:

روح أبي..... أسكنه الله الفردوس الأعلى من الجنة

أمي الحبيبة..... رمز الحنان والعطاء

أخوتي وأخواتي وعائلي جميعاً..... رمز الحب والتعاطف

أصدقائي وأحبائي..... أدام الله بيننا الأخوة

معلمي في مراحل التعليم المختلفة..... شكراً لكم لما علمتموني إياه

شريكة حياتي..... وفقك الله لما يحب ويرضى

شكر وتقدير

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد ﷺ، وعلى آله الطاهرين، وأصحابه أجمعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

وبعد ،،

عن ابن عمر رضى الله عنهما قال: "قال رسول الله ﷺ: "من استعاذ بالله فأعيزوه، ومن سأل الله فأعطوه، ومن دعاكم فأجيبوه، ومن صنع إليكم معروفا فكافئوه، فإن لم تجدوا ما تكافئونه به، فادعوا له ترون أنكم قد كافأتموه".
رواه أبوداود والنسائي.

اعترافاً بالفضل ورده لأصحابه أتقدم بأسمى آيات الشكر والعرفان إلى أستاذتي الفاضلة الأستاذة الدكتورة / كوثر عبدالفتاح محمود الأبجي أستاذ المحاسبة بالكلية ونائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث على تفضل سيادتها بالإشراف على هذه الرسالة، فقد كانت لما أحاطتني من فيض خبرتها وتوجيهاتها السديدة وتذليلها العقبات التي اعترضت سبيلي أعظم الأثر في إنجاز هذا البحث، فقد كانت نعم العون والمرشد والمعلم، فالحمد لله تعالى أسأل أن يجزيها عنى خير الجزاء، وأن يمنحها دوام الصحة والعافية.

كما أتقدم بأسمى آيات الشكر والعرفان للسيد الدكتور / إبراهيم عبد الحفيظ عبد الهادي أستاذ المحاسبة المساعد بالكلية على ما قدمه للباحث خلال فترة إعداد البحث من دعم وتوجيه أفاده في إتمام بحثه، فجزاه الله عنى خير الجزاء.

ويسعدنى أن أتقدم بوافر الشكر وعظيم الاحترام للأستاذ الدكتور / محمود المرسي لاشين أستاذ المحاسبة بكلية التجارة جامعة الأزهر لتفضل سيادته بقبول الاشتراك فى المناقشة، وهو ما يزيد الباحث شرفاً ويزيد البحث والمناقشة قيمة وإثراء، فجزاه الله عنى خير الجزاء.

كما أتقدم بعظيم شكرى وعرفانى للأستاذ الدكتور / شعبان يوسف مبارز أستاذ ورئيس قسم المحاسبة بالكلية لتفضل سيادته بقبول الاشتراك فى مناقشة، وهو ما يزيد الباحث شرفاً ويزيد البحث والمناقشة قيمة وإثراء، فجزاه الله عنى خير الجزاء.

ولا يفوت الباحث أن يتوجه إلى الله ﷻ بخالص الدعاء أن يجزل العطاء لكل من قدم العون والمساعدة فى إعداد هذا البحث، ويخص بالشكر الأستاذ الدكتور / عبدالمنعم فليح أستاذ المحاسبة بكلية التجارة جامعة القاهرة، والسيد الدكتور / فضل الله محمد فرج مدرس المحاسبة بالكلية، وكل من قام على هذا البحث من كتابة آلية ومراجعة لغوية، وجميع العاملين بكافة الجامعات التى تردد عليها الباحث أثناء إعداد البحث.

وما توفيقى إلا بالله ،،

الباحث

محتويات البحث

رقم الصفحة	المحتوى
أ: ح	الإطار العام للبحث.....
	الباب الأول: المحاسبة عن زكاة المستغلات.....
٢	تقديم.....
	الفصل الأول: مفهوم زكاة المستغلات وحكمها.....
٣	مقدمة.....
	المبحث الأول: مفهوم زكاة المستغلات.....
٤	تمهيد.....
٥	- مفهوم الزكاة لغةً وشرعاً.....
١٠	- مفهوم المستغلات.....
	المبحث الثاني: حكم زكاة المستغلات.....
١٥	تمهيد.....
١٥	- تبويب الأصول (الأموال) في الفقه الإسلامي.....
١٨	- الخلاف الفقهي حول وعاء الزكاة.....
١٩	- حكم زكاة المستغلات.....
	الفصل الثاني: التكليف الفقهي لزكاة المستغلات وشروط خضوعها للزكاة
	ونطاقها.....
٢٧	مقدمة.....
	المبحث الأول: التكليف الفقهي لزكاة المستغلات.....
٢٨	تمهيد.....
٢٨	- طرق استقطاع زكاة الأموال النامية.....
٢٩	- الاتجاهات التي تناولت التكليف الفقهي لزكاة المستغلات.....
	المبحث الثاني: شروط خضوع المستغلات للزكاة ونطاقها.....
٥٢	تمهيد.....
٥٢	- شروط خضوع المستغلات للزكاة.....
٧٧	- نطاق زكاة المستغلات.....
٨١	خلاصة الباب الأول.....

	الباب الثاني: الإطار المحاسبي لوعاء الزكاة في المشروعات الصناعية
٨٥	تقديم.....
	الفصل الأول: مفهوم النشاط الصناعي وأشكاله القانونية وعناصر الإيراد الخاصة به.....
٨٦	مقدمة.....
	المبحث الأول: مفهوم النشاط الصناعي في الإسلام والأشكال القانونية للمشروع الصناعي.....
٨٧	تمهيد.....
٨٧	- مفهوم النشاط الصناعي في الإسلام.....
	- الشكل القانوني للمشروع الصناعي وأثره على قياس وعاء الزكاة.....
٨٩	المبحث الثاني: مفهوم الإيراد الخاص بالنشاط الصناعي وعناصره.....
٩٨	تمهيد.....
٩٨	- المفاهيم المختلفة للإيراد.....
	- شروط قياس الإيراد في المشروعات الصناعية في ظل الفكر المحاسبي الإسلامي.....
١٠٢	- أنواع الإيراد في الفقه الإسلامي.....
١١١	- زكاة إيراد النشاط الصناعي.....
	الفصل الثاني: مفهوم التكلفة وشروطها ومشاكل قياس بنودها وإعداد وعاء الزكاة في المشروعات الصناعية
١١٦	مقدمة.....
	المبحث الأول: مفهوم التكلفة وشروطها ومشاكل قياسها في ظل الفكر المحاسبي الإسلامي.....
١١٧	تمهيد.....
١١٧	- المفاهيم المختلفة للتكلفة.....
١٢١	- شروط قياس التكاليف في ظل الفكر المحاسبي الإسلامي.....
	- عناصر التكاليف في المشروعات الصناعية وقواعد القياس المحاسبية المتعلقة بها في ظل الفكر المحاسبي الإسلامي.....
١٢٥	


	- نموذج مقترح للمعالجة الزكوية لعناصر التكاليف في المشروعات الصناعية.....	١٦١
	- المنهج المحاسبي الإسلامي في تحميل التكاليف.....	١٧٣
	المبحث الثاني: إعداد وعاء الزكاة في المشروعات الصناعية.....	
	تمهيد.....	١٧٥
	- طرق قياس وعاء الزكاة في المشروعات الصناعية.....	١٧٥
	- القوائم المالية اللازمة لإعداد وقياس وعاء الزكاة.....	١٧٨
	خلاصة الباب الثاني.....	١٨٥
	الباب الثالث: الدراسة التطبيقية لقياس وعاء الزكاة في المشروعات الصناعية.....	
	تقديم.....	
	الفصل الأول: أهداف الدراسة التطبيقية ونطاقها وبياناتها.....	
	مقدمة.....	١٩٠
	- أهداف الدراسة التطبيقية.....	١٩٠
	- نطاق الدراسة التطبيقية.....	١٩١
	- المشكلات والصعوبات التي واجهت الباحث وسبل التغلب عليها.....	١٩٤
	- منهج وبيانات الدراسة.....	١٩٤
	الفصل الثاني: إعداد القوائم المالية لقياس الوعاء الزكوي ومقدار الزكاة للمشروع محل الدراسة التطبيقية.....	
	مقدمة.....	٢٠٧
	- قائمة التكاليف الإنتاجية.....	٢٠٧
	- قائمة الدخل.....	٢١٦
	- قائمة وعاء الزكاة.....	٢٢٦
	خلاصة الباب الثالث.....	٢٢٩
	الخلاصة والنتائج والتوصيات.....	٢٣١
	قائمة المراجع.....	٢٤٢

فهرس الأشكال

رقم الصفحة	أسم الشكل	رقم الشكل
١٧	تقسيم الأموال (الأصول) في الفقه الإسلامي.....	١
٥١	الاتجاهات التي تناولت التكيف الفقهي لزكاة المستغلات.....	٢
٧٦	شروط خضوع المستغلات للزكاة.....	٣
٨٠	نطاق زكاة المستغلات.....	٤
١٢٠	التكلفة والضياع والخسارة في إطار الفكر المحاسبي الإسلامي....	٥
١٨٤	إطار محاسبي مقترح لقياس وعاء زكاة المستغلات وتحديد قيمتها	٦

فهرس الجداول

رقم الصفحة	أسم الجدول	رقم الجدول
١٠٥	تقسيم النماء من وجهة نظر آراء مختلفة.....	١
١١٥	تركيز إيراد النشاط الصناعي من وجهة نظر آراء مختلفة.....	٢
١٦٠	نموذج مقترح للمعالجة الزكوية لعناصر التكاليف في المشروعات الصناعية واللازمة لإعداد وعاء الزكاة.....	٣





الباب الأول
المحاسبة عن زكاة
المستغلات

الباب الأول

المحاسبة عن زكاة المستغلات

تقديم:

إذا كانت الزكاة من الناحية الدينية فى الإسلام - كما هو معلوم - فريضة مالية فرضها الله وأكد عليها القرآن كثيراً، وقد بين الرسول ﷺ أنها أحد الأركان الخمسة للإسلام.

فإن الزكاة من ناحية أخرى نظام اقتصادى اجتماعى سياسى تربوى، تكامل به الإسلام ليكون صالحاً لإقامة الحياة البشرية فى المجتمع على خير طريق، وأبعدها عن المشكلات والمآسى التى تقود المجتمعات الإنسانية.

وإن أنواع الأموال المستحدثة والمسماة بالمستغلات، لم يرد فيها نص لعدم ظهورها فى زمن التشريع، ولا فى زمن الفقهاء، ولكون الزكاة فريضة فى المال من جانب وعبادة من جانب آخر، فلا بد من قياس أنواع الأموال المستحدثة بأحد أنواع الأموال المعروفة فى زمن التشريع، حتى يتمكن المجتمع من التعرف على نوع الزكاة التى تفرض فى تلك الأموال المستحدثة.

وتحقيقاً لذلك يتناول هذا الباب مفهوم زكاة المستغلات، وذلك من خلال عرض المفهوم اللغوى والشرعى للزكاة، ومفهوم المستغلات، يلى ذلك حكم زكاة المستغلات، وذلك من خلال عرض الآراء الخاصة بشأن تزكية المستغلات ما بين رأى معارض وآخر مؤيد، كما يتناول التكييف الفقهى لزكاة المستغلات وكيفية تحديد وعاء هذه الزكاة، وأخيراً يتناول الباحث نطاق زكاة المستغلات وقواعد المحاسبة عنها.

وتأسيساً على ما سبق، يتم تقسيم هذا الباب بحيث يقع فى فصلين على النحو التالى:

الفصل الأول: مفهوم زكاة المستغلات وحكمها.

الفصل الثانى: التكييف الفقهى لزكاة المستغلات وشروط خضوعها للزكاة ونطاقها.

مفهوم زكاة المستغلات وحكمها

مقدمة:

نظراً لأن موضوع البحث هو القياس المحاسبي لوعاء زكاة المستغلات، لذلك رأى الباحث أن يتناول في بداية بحثه التعريف بفريضة الزكاة لغةً وشرعاً، ثم يتناول المقصود بالمستغلات، وما أثارته من خلاف فقهي بشأن خضوعها للزكاة من عدمه، ومن ثم كيفية تحديد وعاء زكاتها وقياسه.

وعلى ذلك يختص هذا الفصل بإبراز المعنى اللغوي والشرعي للزكاة، وإبراز المفهوم الخاص بزكاة المستغلات، وكذلك حكم زكاة المستغلات، وذلك عن طريق عرض آراء الفقهاء والسلف الصالح والأدلة من الكتاب والسنة النبوية المشرفة بخصوص مدى خضوع هذه الأموال للزكاة من عدمه.

وتحقيقاً لذلك، فقد تم تقسيم هذا الفصل ليقع في مبحثين على النحو التالي:

المبحث الأول: مفهوم زكاة المستغلات.

المبحث الثاني: حكم زكاة المستغلات.

المبحث الأول

مفهوم زكاة المستغلات

تمهيد:

يتناول هذا المبحث تأصيل مفهوم الزكاة لغةً وشرعاً، ومفهوم المستغلات، وذلك من خلال النقاط التالية:

- مفهوم الزكاة لغةً وشرعاً.
- مفهوم المستغلات.

وسيتناول الباحث ذلك بالتفصيل كما يلي:

أولاً: مفهوم الزكاة لغةً وشرعاً:

١. الزكاة لغةً: الزكاة في اللغة مصدر "زكا الشيء" إذا نما وزاد، وزكا فلان إذا صلح، فالزكاة هي: "البركة والنماء والطهارة والصلاح"^(١)، وذلك لأنها تنمى الأموال وتطهر مؤديها^(٢)، ويدل على ذلك قوله ﷺ: "خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا"^(٣)، وتستعمل الزكاة بمعنى البركة، كما يقال: زكت النفقة والمعنى بورك فيها، وتستعمل بمعنى كثرة الخير، كما يقال: فلان زكى والمعنى كثير الخير^(٤)، وسميت الصدقة الواجب أخذها من المال زكاة لأن المال إذا زكى نما وبورك فيه، قال ابن رشد: "قيل سميت بذلك لأنها لا تؤخذ إلا من المال الذى يبتغى فيه النماء"^(٥)، وقال ابن قدامة: "سميت بذلك لأنها تنمى المال وتتميه"^(٦)، وقال

(١) مجمع اللغة العربية، "المعجم الوسيط"، الجزء الأول، (القاهرة، بدون تاريخ)، ص ٣٩٨.

(٢) د. يحيى أحمد مصطفى قللى، "دراسات فى الزكاة والمحاسبة الضريبية"، (الرياض: دار المريخ للنشر، ١٤١٣هـ / ١٩٩٣م)، ص ١٥.

(٣) القرآن الكريم، سورة التوبة، آية رقم ١٠٣.

(٤) د. محمد رأفت عثمان، "زكاة عروض التجارة"، بحث مقدم إلى الندوة السادسة لقضايا الزكاة المعاصرة المنعقدة فى إمارة الشارقة فى دولة الإمارات العربية المتحدة فى الفترة من ١٤-١٦ ذو القعدة ١٤١٦هـ الموافق ٤-٢٤ / ١٩٩٦م، (الكويت: بيت الزكاة)، ص ٣.

(٥) محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (الجد)، "المقدمات الممهدات"، الجزء الأول، (بيروت: دار صادر، بدون تاريخ)، ص ٢٠١.

(٦) عبدالله بن أحمد بن قدامة المقدسى، "المغني"، الجزء الثانى، (الرياض: مكتبة الرياض الحديثة، ١٩٨١م)، ص ٥٧٢.